

القرار ٢٣٥٧ (٢٠١٧)،

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٧٩٦٤ المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) الذي فرض بموجبه على ليبيا حظر توريد الأسلحة وإلى جميع قراراته اللاحقة ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قراره ٢٢٩٢ (٢٠١٦) بشأن التنفيذ الصارم لحظر توريد الأسلحة في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا،

وإذ يدرك مسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد تصميمه على أن الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل واحدا من أخطر التهديدات للسلام والأمن،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد الأذن الواردة في القرار ٢٢٩٢ لمدة ١٢ شهرا من تاريخ هذا القرار؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن، في غضون أحد عشر شهرا من اتخاذ هذا القرار تقريرا عن تنفيذه؛

٣ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

